



فلا جهاد على سبي وادخال العقول
فلا جهاد على محنوت والرابع الحديثة
فلا جهاد على رقيق ولو امره سيده
ولا مبعوض ولا مدبر ولا مكاتب والنخا
سد الذخيرة فلا جهاد على امرؤ مت
وضنين مشكل والسلاسل الصلحة
فلا جهاد على مريض مريض عنقه
عن قتال وركوب الأعمشقة شدة
كحى مطبقة والسابع الطاقة
اي فلا جهاد على اقطع يد او رجل مثلا
على من خدم اصابة القتال كسلاح
ومركوب ونفقة ومن اسرمت
اللفار فعلى ضربين لا يخبر فيه
للإمام وفي بعض النسخ بدل يكون
بصير رقيقا بنفسه التين اي
الاخذ وهم الصبيان والنساء الحي
صبيان اللفار ونسأوهم ويلحق

ايضا في الفل والكفين الصلاة
عليه **كتاب** احكام
الجهاد وكان الامد به في عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعد الهجرة فرض كفاية واما
بعده واما بعده فللكفار
حالات احدى ان يكون في بلادهم
فالجهد فرض كفاية على المسلمين
في كل سنة فاذا فعله من فيهم
كفاية سقط المخرج من الياقين
والثاني ان يدخل الكفار بلدة من
بلاد المسلمين او يندلوا فرضا منها
فالجهاد فرض على كل من فيهم
فليزوم اصل ذلك البلد الدفع للقتل
بما يمكن منهم وشرايط وصوب
الجهاد تتبع فصال اهدى الاسلام
فلا جهاد كافر كافر والثاني البالغ
فلا جهاد